الشم تحميل وكل صحيح **قوله** قد يقيد الخ فسر الشم كالسم في شرحه
التعليق بالتقييد للاشارة الى ان التعليق تقييد وهو المستفاد من عبارا
وفي ع ق انهما متغايران فراجعه **قوله** بالشرط اي بفعل الشرط وهذا
بسبب اداته **قوله** لتحصيل معنى اداته اي لتصيره حاصلا في ذهن هـ
السامع مع التعليق الذي بسببها اي لاقتضا المقام تصيير معنى اداة
الشرط حاصلا في ذهن السامع مع تعليقه حصول مضمون جملة بحصول
مضمون اخرى حاصل ذلك التعليق بسبب تلك الاداة فالمقام يقتضي
كلا من الامرين كما ينبيه الصبان وغيره ويصرح به عبارة ع ق حيث
قال فمن مثلا من ادوات الشرط للعاقل على وجه العموم فاذا اقتضى
المقام تعليق قيامك على قيام عاقل مطلقا قلت من يقم اقم معه
اه وقس **قوله** فخبه تقييد الخ اعلم ان تقييد الشك مع التعليق في
الاستقبال فاذا اقتضى المقام التعليق المذكور على وجه الشك لكونه
غير جازم باكرام السامع اياك مثلا اتيت بان فقلت ان تكرمني اكرم ملـ
فقد وجد تقييد المسند الذي في الجزا بالشرط على وجه الشك لاقتضا
المقام لما ذكر اذا علمت هذا علمت ان كان المخاطب للمتكلم في تطبيق المثال
ان يقول ما قلناه وهو فقد وجد الخ اذ ما ذكره لا ينبغي جميع ما اشتمل
عليه المثال مما اقتضاه المقام مع ان مقصوده بيانه مع ما في عبارته
من عدم الوضوح **قوله** اكرام المتكلم اي الذي هو المسند في الجزا وقوله
باكرام المخاطب اي الذي هو الشرط **قوله** المفاد بان اي المفاد للكلام
بان اي الذي افاده الكلام بسببها والمفاد بالرفع صفة لتقييد **قوله**
لان الشرط قيد الجزا فالكلام هو الجزا وانما الشرط قيد له لكن ينبغي
ان يستثنى من ذلك ما اذا كانت اداة الشرط اسما مبتدا وجعل خبره
الجزا او مجموع فعل الشرط والجزا فان الكلام ح مجموع الجملتين كما صرح

به في شرح الكشاف لان الخبر من حيث هو خبر ليس بكلام وكذلك
جزوه من بابه اولي فان جعل الخبر فعل الشرط كما هو الاصح عند
النحاة كان الكلام هو الجزا اه صبان اي ويكون مضمون جملة الشرط
قيدا له **قوله** مع الاستمرار الخ فايدة زايدة على التعليل وضمير انه للشرط
وضمير فيه للجزا **قوله** تكلم عليها اهل المعاني وقد اخذنا بعضها
وقس الباقي **قوله** وبيان ذلك في الاصل وشرحه حاصله
ان ان واذا يشتركان في افادة تعليق حصول الجزا في المستقبل بحصول
الشرط فيه لكن ان اصل اي موضع استعمالها الحتيخي الشك في وقوع
الشرط قيل والتوهم وقيل وكذا المظنون واصل اذا الجزم بوقوعه
ولا تستعمل ان في غير الشك واذا في غير الجزم الا لنكتة كما انهما لا يدخلان
على ما مضى من شرط او جزا الا لنكتة ولو لتعليق حصول مضمون الجزا
بحصول مضمون الشرط فرضا في الماضي مع القطع بانتفا الشرط
فيلزم انتفا الجزا كما تقول لو جيتني اكرمتك معلقا الاكرام بالمجي
مع القطع بانتفايه فيلزم انتفا الاكرام فهي لامتناع الثاني اعني
الجزا لامتناع الاول اعني الشرط اي انها للدلالة على انتفا الثاني في
الخارج انما هو بسبب انتفا الاول فاذا اقتضى المقام ذلك قلت
مثلا لو جيتني لاكرمتك لافادة ان الاكرام امتنع وسبب امتناعه
امتناع الشرط فاذا كان المخاطب يعلم انتفا الاكرام وهو طالبه او
كالطالب في زعمك لسبب امتناعه قلت ما ذكر اي امتنع اكرامي كما علمت
لامتناع مجيئك اي ولو وقع مجيئك وقع الاكرام واذا كانت لتعليق
حصول الخ فيلزم عدم الثبوت والمضي في جملتيها اذ الثبوت ينافي ه
التعليق والاستقبال ينافي المضي فلا يعدل في جملتها عن المعلية
الماضوية الا لنكتة **تنبيه** ما تقدم من ان الكلام هو الجزاء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)